

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠١٩

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية :

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار:**

(المادة الأولى)

ووفق على تخصيص المساحات المبينة فيما بعد من الأراضي المملوكة للدولة ملكية

خاصة ناحية محافظة قنا ، لصالح وزارة التموين والتجارة الداخلية ، لاستخدامها في إقامة

المشروعات الموضحة قرين كل منها :

١ - مساحة ٢١,٩٨ فدان ، تعادل ٢٩٢٣٣٦ م<sup>٢</sup>، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة

ويرمز لها بالحرف (أ) لاستخدامها في إقامة صوامع قمح .

- ٤ - مساحة ٣٥ فدان ، تعادل ٢٩٨٩٤م<sup>٢</sup>، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بالحرف (ب) لاستخدامها في إقامة مستودع دقيق .
- ٣ - مساحة ٥٧ فدان ، تعادل ٦٢٤٠٥م<sup>٢</sup>، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بالحرف (ج) لاستخدامها في إقامة مخازن للسلع الاستراتيجية . وذلك كله وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١٩ م) .

**عبد الفتاح السيسى**





